IUGJEPS
Vol 30, No 2, 2022, pp734-761

ISSN 2410-5201

مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة – تفسير – حديث)

تاريخ الإرسال (2021-3-5)، تاريخ قبول النشر (2021-4-19)

المحكم والمتشابه: مفهومه وتقسيماته وفائدته عند الإمام الرّاغب الأصفهاني

اسم الباحث الأول: أفنان زبن المطيري [1] *

اسم الباحث الثاني : د. عبد الرزاق أحمد رجب [2]

[1] اسم الجامعة والبلد (للأول) أصول الدين-كلية الشريعة-جامعة اليرموك-الأردن

[2] اسم الجامعة والبلد (للثاني) أصول الدين-كلية الشريعة-جامعة اليرموك-الأردن

* البريد الالكتروني للباحث المرسل:

E-mail address: Afn_z@hotmail.com

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.2/2022/23

الملخص:

اهتم علماء التفسير قديمًا وحديثًا بموضوع المحكم والمتشابه في القرآن الكريم، منهم من أفرد الحديث عنه في كتاب، ومنهم من أورده في مقدمة تفسيره، ومنهم من خصص له مبحثاً من مباحث علوم القرآن الكريم، وهذا لما له من أهمية في علم التفسير.

والإمام الراغب رحمه الله تعالى أحد الذين أبرزوا معالم هذا الباب من أبواب علوم القرآن الكريم، وذلك في ثنايا أشهر مؤلفاته وهما: تفسير الراغب، والمفردات في غريب القرآن، فكان له تعريفات حميدة وتقسيمات فريدة تنبئ عن استقراءٍ واسع، تستحق تسليط الضوء عليها وإظهار قيمتها العلمية.

كلمات مفتاحية: المحكم، المتشابه، الرّاغب الأصفهاني.

Al-Muhkam and Al-Mutashabih: Its Concept, Divisions, and Benefits According to Imam Al-Ragheb Al-Asfahani

Abstract:

Tafsir scholars, in the past and present, have been interested in the topic of " Al-Muhkam and Al-Mutashabih " in the Holy Qur'an. Some of them have talk about it in a single book, and some of them included it in the introduction to his " Tafsir ", and some of them devoted a study to it within the studies of the sciences of the Holy Qur'an. This is because of its importance in the science of " Tafsir ".

Imam al-Ragheb, is one of those who researched this section of the sciences of the Holy Qur'an, in the folds of his most famous books, namely: " Tafsir al-Ragheb", and " Al-Mufradat fe ghareeb Al-Qur'an ".

He had definitions and divisions that predicted a broad extrapolation, worth highlighting and showing its scientific value.

Keywords: Al-Muhkam, Al-Mutashabih, Al-raghib Al-Asfahani

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبيّنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

فإنّ من حكمة الله سبحانه وتعالى أنْ جعل من آياته آياتٍ محكمات هنّ أم الكتاب، وأُخرَ متشابهات؛ ليميز أهل الزّيغ والضّلالة من أهل الرّسوخ في العلم والإيمان. ومن هنا نشأ مصطلح المحكم والمتشابه في علوم القرآن الكريم، وهو من الموضوعات القرآنيّة العظيمة. وتعددت أقوال العلماء في تعريف الإحْكام والتّشابه، واتفقوا على أنّ الإحْكام في كتاب الله تعالى أكثر وهو الأصل كما قال ربنا عز وجل: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾ [آل عمران: 7]. وأمّا المتشابه فهو قليل بالنسبة إلى المحكم، لكنه لمّا كان بحاجة إلى إعمال الفكر، وإطالة النّظر؛ ليتوصل إلى المراد منه؛ كان الاهتمام به أكثر وأكبر.

وممن اهتم بتعريف المحكم والمتشابه، وأجاد في تقسيمهما الإمام الرّاغب الأصفهاني رحمه الله تعالى، وذلك في مقدمة تفسيره وفي كتابه (المفردات في غريب القرآن)، وأطنب في تفسيره لآية آل عمران بذكر جلّ ما يتعلق بهذا الموضوع، حيث ذكر تقسيمات عدّة باعتبارات مختلفة، وتحت كل قسم من الأقسام أنواعاً متعددة، وهذه التقسيمات تنبئ عن وصفٍ دقيقٍ، واستقراءٍ واسعٍ لمفهوم المحكم والمتشابه، لكنها اتسمت بالاختصار الذي يحتاج إلى بَسطٍ، وهي جديرة بالدراسة والاهتمام، وتوضيح المقصود منها، وبيان وجه كونها سبباً للإحكام، أو للتشابه، وقد نبّه الإمام إلى أنّ كل ما عدّه المفسرون من قبيل المحكم أو المتشابه لا يخرج عن هذه الأقسام، قال رحمه الله: "وهذه الجملة من المحكم والمتشابه إذا تصورت علم أن جميع ما يذكره المفسرون لا يخرج منها"[(1)].

ومن هنا جاءت فكرة الدّراسة لبحث جهود الإمام الرّاغب الأصفهاني . رحمه الله . في تعريف المحكم والمتشابه، وبيانه لفائدة هذا العلم، ومنهجه في تقسيماته الكليّة له، فكانت بعنوان **(المحكم والمتشابه: مفهومه وتقسيماته وفائدته عند الإمام الرّاغب الأصفهاني)**.

مشكلة الدراسة: تُحاول الدراسة الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي: **ما مفهوم المحكم والمتشابه، وتقسيماته، وفائدته عند الإمام الرّاغب الأصفهاني؟** ويتفرع عنه الأسئلة الآتية:

-ما مفهوم المحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني؟

-ما فائدة وجود المحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني؟

-ما التّقسيمات الكليّة للمحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني؟

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

- بيان مفهوم المحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني.
- بيان فائدة وجود المحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني.

(1) تفسير الراغب الأصفهاني (2/ 420)، وينظر: الراغب، المفردات في غريب القرآن (ص444).

– بيان التّقسيمات الكليّة للمحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني.

حدود الدراسة: تتناول الدراسة كلّ ما ذكره الإمام الرّاغب الأصفهاني تحت موضوع المحكم والمتشابه، في كتابيه: تفسير الرّاغب الأصفهاني، والمفردات في غريب القرآن، جمعاً ودراسة وتحليلاً.

الدّراسات السّابقة: تنقسم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث إلى قسمين:

الأول: دراسات في المحكم والمتشابه:

1- رسالة ماجستير بعنوان: تأويل المتشابه عند المفسرين، إعداد: محمد عباس نعمان الجبوري، مقدمة لجامعة الكوفة لسنة 2008م.

2- رسالة دكتوراه بعنوان: المحكم والمتشابه في تفسير ابن الجوزي (زاد المسير) ومحاسن التأويل للقاسمي، دراسة مقارنة (الفاتحة، البقرة، آل عمران)، إعداد: إلهام صديق البدوي. مقدمة لجامعة أم درمان الإسلامية لسنة 2016م.

3- كتاب: المحكم والمتشابه في القرآن العظيم. عبد الرحمن المطرودي، طبعة خاصة عام 1416هـ.

4- كتاب: معاني المحكم والمتشابه في القرآن الكريم، أحمد فرحات، دار عمّار، عمان، 1998م.

وهذه الدّراسات السّابقة تهدف لدراسة المحكم والمتشابه إمّا بشكل عام، أو من حيثيات مخصوصة مثل البحث في أحد التفاسير، وليس فيها تعرّض لرأي الإمام الرّاغب الأصفهاني في المحكم والمتشابه الذي تُعنى به هذه الدراسة.

الثاني: دراسات متعلقة بالإمام الرّاغب الأصفهاني:

1- رسالة دكتوراه بعنوان: تفسير الرّاغب الأصفهاني المتوفّى في حدود سنة 450هـ : دراسة وتحقيقًا من أول سورة آل عمران وحتى نهاية الآية 113 من سورة النساء، لعادل بن علي بن أحمد الشّدي، مقدمة لجامعة أم القرى لسنة 1421هـ / 2000 م، حيث قسّم الباحث الأطروحة إلى قسمين: الدّراسة والتحقيق دراسةً مستوفية عن الإمام الرّاغب في قسم الدراسة، واعتنى بتحقيق التفسير في قسم التحقيق.

2- رسالة دكتوراه بعنوان: الرّاغب الأصفهاني ومنهجه في التفسير مع تحقيق سورة البقرة، لمحمد إقبال أحمد حسن فرحات، مقدمة لجامعة الزيتونة 1990م.

وهذه الدراسات السابقة تختص بالإمام الرّاغب الأصفهاني، مثل منهجه في التفسير وتحقيق ودراسة لتفسيره، وليس فيها دراسة لرأي الإمام الرّاغب في المحكم والمتشابه، إلا ما ذكره الباحث (محمد فرحات) في المحكم والمتشابه عند الرّاغب كمطلب تحت مبحث بعنوان: اهتمامه بعلوم القرآن، ونقل ما قاله الإمام الرّاغب في هذا الموضوع، لكن دون دراسة ولا تطبيق مكتفياً بالنقل عنه.

الإضافة العلميّة في دراستنا: الجديد في هذه الدراسة، أنّها تُعنى بتحليل كلام الإمام الرّاغب في المحكم والمتشابه؛ ودراسة كل قسم من الأقسام التي ذكرها تحت هذا الموضوع بما يظهر قيمته العلمية.

منهجية الدراسة: تعتمد الدراسة على المناهج التالية:

1- المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء المواضع التي درس فيها الإمام الرّاغب الأصفهاني المحكم والمتشابه في الجانبين النّظري والتطبيقي.

2- المنهج الاستنباطي: وذلك بتحليل كلام الإمام الرّاغب الاصفهاني في دراسته للمحكم والمتشابه في المصطلح، وبحثه في الفائدة من دراستهما، ومنهجه في التقسيمات الكليّة لهما.

خطة الدراسة: تتكون الدّراسة من مقدمة، ومبحثيْن وخاتمة، أمّا المقدمة فقد اشتملت على بيان سبب البحث وأهدافه. وأما المبحثان فهما: المبحث الأول: مفهوم المحكم والمتشابه وفائدته عند الإمام الرّاغب الأصفهاني، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: مفهوم المحكم والمتشابه. المطلب الثاني: فائدة وجود المحكم والمتشابه. المطلب الثالث: مفهوم التأويل عند الإمام الرّاغب الأصفهاني. المبحث الثاني: التّقسيمات الكليّة للمحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه. المطلب الثاني: ما يرجع إلى أمرٍ ما يعرض لهما. المطلب الثالث: أقسام جميع المتشابه عندالإمام الرّاغب الأصفهاني. وأمّا الخاتمة فقد اشتملت على أهم النتائج والتّوصيات.

والله تعالى نسألُ أن يوفقنا لكلّ خيرٍ، وأن يتقبلَ هذا الجهد، وأن يجعله في ميزان أعمالنا، إنّه على كلّ شيءٍ قديرٍ.

المبحث الأول: مفهوم المحكم والمتشابه وفائدته عند الإمام الرّاغب الأصفهاني

المطلب الأول: مفهوم المحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني

ذكر الإمام الرّاغب معنى المحكم في كتاب الله ﷻ عند تفسيره[1] لقوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾ [آل عمران: 7].

وذكر أنّ الإحكام على وجهيْن: إحكام لجميع آيات الكتاب، وإحكام لبعضها، ثم أشار إلى معنى المتشابه، وذلك حيث قال رحمه الله ﷺ:

"والمحكم قد وصف به القرآن على وجهين: أحدهما: عام في جميعه، نحو ﴿**أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ**﴾ [هود: 1]، وقوله: ﴿ **تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ** ﴾ [يونس: 1] ويعني بذلك المتقن، نحو: بناء محكم، وعقد محكم. والثاني: ما وصف به بعض الكتاب المذكور في قوله: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ وهو ما لا يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنى، وقيل: ما لا يحتاج العالم في معرفته إلى تكلّف نظر، وعكسه المتشابه، والكلام في أحوال المحكم والمتشابه مُشكل"[2].

(1) ينظر: تفسير الراغب، (2 / 412)

(2) المصدر السابق، (2 / 412)

هذا ما ذكره الإمام الرّاغب رحمه الله تعالى في معنى المحكم، وعكسه المتشابه، وخلاصة القول أنّ المحكم: نوعان: محكم عام، ومحكم خاص، والمتشابه هو ما يقابل المحكم الخاص. علماً أنّ هذا المتشابه هو خاصّ أيضاً؛ يخص بعض آيات القرآن الكريم، وهناك تشابه عام، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ**﴾ [الزمر: 23] .

وقول الله تعالى: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ** ﴾ "يعني به القرآن **(مُتَشَابِهًا)** يقول: يشبه بعضه بعضًا، لا اختلاف فيه، ولا تضادّ."[1]، وهذا عام في القرآن الكريم كلّه.

قال ابن تيمية رحمه الله ﷺ: " وأما التشابه الذي يَعمُه فهو ضد الاختلاف المنفيّ عنه في قوله: ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا**﴾ [النساء: 82]، وهو الاختلاف المذكور في قوله: ﴿**إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ*يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ**﴾ [الذاريات: 8، 9]. فالتّشابه هنا هو تماثل الكلام وتناسبه، بحيث يصدق بعضه بعضاً... وهذا التشابه العام لا ينافي الإحْكام، بل هو مُصدق له. فإنّ الكلام المحكم المتقن يُصدقُ بعضه بعضاً، لا يناقض بعضه بعضاً. بخلاف الإحكام الخاص، فإنه ضد التشابه الخاص، فالتشابه الخاص هو مشابهة الشيء لغيره من وجه مع مخالفته له من وجه آخر، بحيث يشتبه على بعض الناس أنّه هو أو هو مثله، وليس كذلك والإحكام هو الفصل بينهما بحيث لا يشتبه أحدهما بالآخر. وهذا التشابه إنّما يكون لقدر مشترك بين الشيئين مع وجود الفاصل بينهما"[2] .

فيتحصل مما سبق أربعة أنواع في باب المحكم والمتشابه:

المحكم العام: وهو بمعنى الإتقان.

المتشابه العام: وهو بمعنى التماثل، وعدم الاختلاف.

المحكم الخاص: وهو واضح المعنى، ولا يشتبه بغيره، ويفصل به بين المتشابهات.

والمتشابه الخاص: الذي لا يتضح معناه، ويشتبه بغيره.

ولا تعارض بين المحكم العام والمتشابه العام، بينما يتضاد المحكم الخاص والمتشابه الخاص. وقد عرّف الإمام الرّاغب رحمه الله ﷺ المحكم الخاص بقوله: "وهو ما لا يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنى، وقيل: ما لا يحتاج العالم في معرفته إلى تكلف نظر"[3]، وهما تعريفان متقاربان جدًّا. ثم قال: "وعكسه (يعني: المحكم) المتشابه"، فيمكن أن نقول: إنَّ تعريف المتشابه

(1) ينظر: تفسير الطبري، (21 / 279)
(2) ابن تيمية، التدمرية، ص105
(3) ينظر: تفسير الراغب، (2 / 412)

عنده هو: ما يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنىً، أو هو ما يحتاج العالم في معرفته إلى تكلّف نظر. وقال في المفردات:" والْمُتَشَابِهُ من القرآن: ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إمّا من حيث اللّفظ، أو من حيث المعنى"[1].

فهذه ثلاثة تعريفات متقاربة ذكرها الإمام الراغب رحمه الله ﷻ في تعريفه للمتشابه.

وختم الإمام الراغب رحمه الله ﷻ كلامه السابق بقوله "والكلام في أحوال المحكم والمتشابه مشكل" يشير إلى الاختلاف الكبير الواقع في ذلك، فمن يطلع على الأقوال الواردة في تفسير آية آل عمران يدرك ذلك من أول وهلة، وهذا الإمام الخطابي رحمه الله ﷻ يقول عنها: "هذه الآية مشكلة جدًّا، وأقاويل المتأولين فيها مختلفة"[2].

وهذا الإشكال هو ما دعا الإمام الرّاغب رحمه الله ﷻ؛ لتتبع أحوال المحكم والمتشابه وتتبع أقوال المفسرين رحمهم الله، ومن ثَمّ عمل التقسيمات والتفريعات، والتي صَدّرها بقوله: " ولا بدّ من إيراد جملة ينكشف بها ذلك، فيقال وبالله التوفيق..."، ثم ساق التقسيمات، وستُذكر بالتفصيل في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى.

المطلب الثاني: فائدة وجود المحكم والمتشابه عند الإمام الراغب الأصفهاني

لم يفت العلماء الأجلاء التنبيه على فائدة وجود المتشابه في كتاب الله ﷻ، فهو على الرغم مما يعتريه من غموض في المعنى إلا أنّ لوجوده فوائد عديدة تتجلى فيها الحكمة الإلهية، والإمام الراغب رحمه الله ﷻ لم يغفل عن ذكر هذه الفوائد عند حديثه عن المحكم والمتشابه، وقد صاغها بطريقة الجواب على سؤال مفترض، فقال رحمه الله ﷻ: "إنْ قيل: ما فائدة الإتيان بالمتشابه في القرآن؟ قيل: فوائد جمة:

منها: أن يبين تشريف العلماء بتميزهم عن غيرهم.

ومنها: رياضة العقول في تعرفها.

ومنها: استحقاق الثواب بتعب الفكر فيه.

ومنها: إظهار شرف الفكر، ليعلم أنه لم يجعل الإنسان عبثاً.

ومنها: حثّ من أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿**لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ**﴾ [فصلت: 26] على أن يتدبروه، لأنهم إذا سمعوا ما في ظاهره التنافي تأملوه طلبا لرده، فيصير ذلك سببا أن يعرفوه لمعرفتهم بإعجازهم ولزوم الحجة به.

ومنها: أن يصير سببا لاعتراف الإنسان بعجزه ومعرفة نقصه.

(1) الراغب، المفردات في غريب القرآن، ص 443

(2) الخطابي، أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) (3/ 1824)

ومنها: أن يصير الناس تبعا للأنبياء وأولي الأمر الذين حث على اتباعهم لقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: 83] وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: 7] فذمّ لهم بأنّهم لزيغهم يتحرون طلب الفتنة، وقدم ذكر الفتنة تنبيهاً أنّ قصدهم إلى إيقاع الفتنة قبل طلب تأويله، وهذا القصد باتفاق أهل العقول كلّها مذموم"[1].

هذه سبع فوائد ذكرها الإمام الراغب رحمه الله ﷻ لوجود المتشابه في كتاب الله ﷻ، وقد سبقه كثير من العلماء، ومن أوائل من ذكر فوائد وجود المتشابه الإمام ابن قتيبة رحمه الله ﷻ في كتابه (تأويل مشكل القرآن)[2]، وهو من أقدم الكتب التي ألفت في باب المتشابه، وقد ذكرها في الجواب على من قال: ماذا أراد بإنزال المتشابه في القرآن، من أراد بالقرآن لعباده الهدى والتّبيان؟ فأجاب رحمه الله ﷻ بقوله: "أن القرآن نزل بألفاظ العرب ومعانيها، ومذاهبها في الإيجاز والاختصار، والإطالة والتوكيد، والإشارة إلى الشيء، وإغماض بعض المعاني حتى لا يظهر عليه إلا اللّقن[3]، وإظهار بعضها، وضرب الأمثال لما خفي. ولو كان القرآن كلّه ظاهراً مكشوفا حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل، لبطل التفاضل بين الناس، وسقطت المحنة، وماتت الخواطر"[4].

ثمّ قال:" وكلّ باب من أبواب العلم: من الفقه والحساب والفرائض والنحو، فمنه ما يجلّ، ومنه ما يدقّ، ليرتقي المتعلم فيه رتبة بعد رتبة، حتى يبلغ منتهاه، ويدرك أقصاه ولتكون للعالم فضيلة النظر، وحسن الاستخراج، ولتقع المثوبة من الله على حسن العناية. ولو كان كل فنّ من العلوم شيئاً واحداً: لم يكن عالم ولا متعلم، ولا خفيّ ولا جليّ؛ لأنّ فضائل الأشياء تعرف بأضدادها، فالخير يعرف بالشر، والنفع بالضرّ، والحلو بالمر، والقليل بالكثير، والصغير بالكبير، والباطن بالظاهر. وعلى هذا المثال كلام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وكلام صحابته والتابعين، وأشعار الشعراء، وكلام الخطباء، ليس منه شيء إلا وقد يأتي فيه المعنى اللطيف الذي يتحيّر فيه العالم المتقدّم، ويقرّ بالقصور عنه النّقّاب المبرّز"[5].

ثم مثّل رحمه الله بكلام من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن كلام الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، والتابعين، وغيرهم من العلماء والشعراء، يصعب فهم ظاهره، ويحتاج إلى تدبرٍ وتأويلٍ ليُفهم، كل ذلك في سياق بيان الحكمة من وجود المتشابه في كتاب الله ﷻ

وللإمام الراغب رحمه الله ﷻ مواضع أخرى أشار فيها إلى الحكمة من وجود المتشابه، مثبتة في مقدمة تفسيره، وهي فصولٌ معنونة، كالآتي:

(فصل في بيان حكمة الله تعالى في جعله بعض الآيات متشابهاً)[6]

(1) تفسير الراغب، (427/2).
(2) ينظر: ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص58
(3) واللَّقِنُ: السريعُ التَّلقُّنِ، والمصدرُ اللَّقْنُ واللَّقانةُ. ينظر: العسكري، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء. ص80
(4) ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، ص58.
(5) المصدر السابق، ص59.
(6) مقدمة تفسير الراغب، ص35

قال رحمه الله ﷺ: "سئل بعض العابدين، فقيل له: ما بال القرآن جعل بعضه محكمًا وبعضه متشابهًا؟ وهلّا جعل كله على نمط المحكم حتى كان يكفي الإنسان مؤونة النظر الذي قلّ ما سلم متعاطيه من زلّة؟ وهذه مسألة نسأل عنها في الأحكام أيضًا فنقول: هلّا بيّنها كلّها حتى يستغنى عن جهد الرأي الذي لا يؤمن خطؤه؟ بل سئل عنها أيضاً في أصل التكليف، فيقال: هلّا خولنا الله إنعامه بلا مشقة ولا مؤنة حتى كان عطاؤه أهنأ مَنَالاً؟"

وهذا السؤال يشبه الأول من وجه، ويختلف من وجه، فكلاهما يبحثان في سبب وجود المتشابه في كتاب الله ﷺ، ويتميز هذا بالتساؤل عن عدم جعل الكتاب الكريم كله محكماً فلا يتطرق له الخطأ، وكذلك الأمر في الأحكام، ما فائدة جعل بعضها اجتهادية؟

فقال: "(الجواب) عن جميع ذلك واحد، وهو أنّ الله تعالى خصّ الإنسان بالفكر والتميز، وشرّفه بهما، حتى قال تعالى: ﴿**وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾ [الإسراء: 70] ، وجعله بذلك خليفة في الأرض فقال للملائكة: ﴿**إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً**﴾ [البقرة: 30]وقال تعالى: ﴿**لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ**﴾ [النور: 55] وقال تعالى: ﴿**وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ**﴾ [الأعراف: 129] الآية، وقال تعالى: ﴿**وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾ [هود: 61] وكفاه شرفا بما أعطاه من هذه المنزلة أنه قد يصير لأجلها شريفا موصوفا بالعلم والحلم والحكمة، وكثير من الصفات التي هي من صفاته تعالى، وإن لم تكن على حدها وحقيقتها. ولما خصّه الله تعالى بهذه الفضيلة –أعني بالفكر والرويّة– أعطاه كلّ ما أعطاه من المعارف قاصرة عن درجة الكمال؛ ليكمله الإنسان بفكرته؛ لئلا تتعطل فائدتها، وإلا كانت موجدًا لما لا فائدة فيه، وذلك شنيع يُنزّه عنه الباري سبحانه، وعلى ذلك أحوال كل ما أوجده لنا من المأكولات والمشروبات؛ لأنه أوجد لنا أصول الأغذية، ثم هدانا بما خوّلنا من التميز إلى تركيبها، وتناول ما يحتاج إليه على الوجه الذي يحتاج وفي الوقت الذي يحتاج. فإذا ثبت ذلك فتأويل كتاب الله تعالى وأحكام شرائعه وسائر معانيه قسمان: جلي، وخفي، فالجلي: ما أدركناه إما بالحاسة، أو ببديهة العقل. والخفي: ما يتوصل إليه بوساطة أحد هذين، فسبحان الذي شرف الإنسان بهذه المنزلة السنية لتكون ذريعة له إلى إدراك الحياة الأبدية وتحصيل ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، كما قال تعالى: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ**﴾ [السجدة: 17] "

وعقد الإمام الرّاغب أيضاً فَصْلاً سمّاه **(فصل في كيفية بيان القرآن)**[1]، حيث قال فيه:

"اعترض بعض الناس فقال: كيف وصف القرآن بالبيان، فقال تعالى: ﴿**هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ**﴾ [آل عمران: 138]، وقال: ﴿**يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا**﴾ [النساء: 176]، وقال: ﴿**بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾ [الشعراء: 195]، وقال: ﴿**وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ**﴾ [النور: 34]. وقد علم ما فيه من الإشكال والمتشابه وما يجري مجرى الرموز، نحو قوله تعالى: ﴿ **وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ**﴾ [البقرة: 102]، وقوله: ﴿ **حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ**﴾ [الأنبياء: 96] وقد وصفه تعالى بالمتشابه، وبأنه لا يعلم تأويله إلا هو؟"

وهذا السؤال أيضًا في ذات السياق، سياق فائدة وقوع المتشابه في كتاب الله تعالى، إلا أنّ السؤال هنا نشأ عن إشكال في ذهن السائل، فظنّ أن وجود المتشابه في كتاب الله تعالى يتعارض مع وصف القرآن الكريم بالبيان، فكان السؤال.

(1) المصدر السابق، ص9

وجاء الجواب من الإمام بقوله: "أن البيان المشترط فيه إنّما هو بالإضافة إلى "أعيان" أرباب أهل الكتاب لا إلى كلّ من يسمعه ممن دبّ ودرج، فقد علمنا أنّ ذلك ليس ببيان لمن ليس من أهل العربية. ثم أحوال أهل العربيّة مختلفة في معرفته، ولو كان البيانُ لا يكون بياناً حتى يعرفه العامة لأدّى إلى أن يكون البيانُ في الكلام السّوقي العاميّ، أو إلى أن لا يكون بياناً بوجه؛ إذ كلّ كلام بالإضافة إلى قوم بيان، وبالإضافة إلى آخرين ليس ببيان، وقد علم أنّ قوله تعالى: ﴿**فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ**﴾ [الأنفال: 57] وقوله: ﴿ **وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ**﴾ [الأنفال: 58] من أشرف كلام، ولا حظ في معرفته لمن لم يتوفر نصيبه من البلاغة، وكذلك قول الشاعر: فَاقْطَعْ لُبَانةَ مَنْ تَعرَّضَ وَصْلُهُ...، وقول الآخر: وَمَا ٱلْمَرْءُ مادَامَتْ حشَاشَةُ نَفْسه... بُمُدْرِكِ أَطْرَافِ الْخُطُوبِ ولاَ أَلِ، من أفصح كلام ولا يعرفه جميع الأنام، ثم إنّ القرآن، وإنْ كان في الحقيقة هداية للبريّة، فإنّهم لن يتساووا في معرفته، وإنّما يحيطون به بحسب درجاتهم واختلاف أحوالهم. فالبلغاء تعرف من فصاحته، والفقهاء من أحكامه، والمتكلمون من براهينه العقليّة، وأهل الآثار من قصصه ما يجهله غير المختص بفنّه، وقد علم أنّ الإنسان بقدر ما يكتسب من قوته في العلم تتزايد معرفته بغوامض معانيه، وعلى ذلك أخبار النبيّ صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: **(نَضَّرَ الله أمْرءاً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا كَمَا سمَعِهَا حَتَّى يُؤدِيها إلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أوْعَى مِنْ سَامِعٍ)**"[1][2].

المطلب الثالث: مفهوم التأويل عند الإمام الرّاغب الأصفهاني

ارتبط مصطلح (التأويل) ارتباطاً وثيقاً بآيات القرآن الكريم عامة، وقد كان له حظوة عند القدماء، فسموا تفاسيرهم بهذا المصطلح، كتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، وجامع البيان في تأويل القرآن للطبري، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي وغيرهم.

وارتبط المصطلح بشكل خاص بالآيات المتشابهات، وذلك لقوله تعالى: { **فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ** } [آل عمران: 7]، وقد استعرضنا كلام الإمام الراغب رحمه الله في معنى المتشابه، وهنا نستعرض كلامه في معنى التأويل، حيث ابتدأ حديثه بالمعنى اللغوي للتأويل فقال: "والتأويل من آل يؤول: إذا رجع"[3]، وكذا قال الهرويّ في تهذيبه: " أَي رَجع وَعَاد ... أُلْت الشيءَ: جَمَعْتُه وأَصْلَحته، فَكَأَن (التَّأْوِيل) جَمْع معانٍ مُشكلة بِلَفْظ وَاضح لَا إِشْكَال فِيهِ، وَقَالَ بعضُ الْعَرَب: أَوَّل الله عَلَيْك أمْرَك، أَي جَمعه، وَإِذا دَعوا عَلَيْهِ قَالُوا: لَا أَوّل الله عَلَيْك شَمْلَك، ويُقال فِي الدُّعاء للمُضِلّ: أَوّل الله عَلَيْك، أَي رَدّ الله عَلَيْك ضالَّتك وجَمَعها لَك، ويُقال: تأوّلت فِي فلانٍ الأَجْرَ، أَي تَحرَّيته وطَلَبْتُه" [4].

ويقول ابن عطية رحمه الله ﷺ حين ذكر أنّ التأويل من (الأوْل) وهو الرجوع: "فكأنّ المؤول أرجع الكلام إلى ما يحتمله من المعاني"[5]. ثم أخذ الإمام يفرق بينه وبين التفسير بقوله: "والتفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ،

(1) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب العلم، باب الحثّ على تبليغ السماع، (34/5) ، حديث رقم 2657 وهو بلفظ: " **نَضَّرَ الله أمْرءاً سَمِعَ منّا شَيْئًا فَبَلّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أوْعَى مِنْ سَامِعٍ**"، وقال الألباني: صحيح.

(2) مقدمة تفسير الراغب، ص10

(3) مقدمة تفسير الراغب، ص10

(4) الهروي، تهذيب اللغة، (329/15)

(5) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 4)

والتأويل: في المعاني كتأويل الرؤيا. التأويل: يُستعمل أكثره في الكتب الإلهية، والتفسير يُستعمل فيها وفي غيرها. والتفسير: أكثره يُستعمل في مفردات الألفاظ، والتأويل أكثره يُستعمل في الجمل، فالتفسير: إما أن يُستعمل في غريب الألفاظ نحو البحيرة والسائبة والوصيلة، أو في وجيز يبُبّنٌ ويُشرح كقوله: ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ [البقرة: 43] ، وإما في كلام مُضمنٍ بقصة لا يمكن تصوره إلابمعرفتها نحو قوله: ﴿**إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ**﴾[التوبة: 37]، وقوله: ﴿ **وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا**﴾[البقرة: 189] الآية . وأمّا التأويل: فإنّه يستعمل مرة عاماً، ومرة خاصّاً، نحو الكفر المستعمل تارة في الجحود المطلق، وتارة في جحود الباري خاصة، والإيمان المستعمل في التصديق المطلق تارة، وفي تصديق دين الحق تارة، وإمّا في لفظ مشترك بين معان مختلفة نحو لفظة "وجد" المستعملة في الجدة والوجد والوجود"[1].

والفرق بين التفسير والتأويل من المسائل التي أكثر العلماء فيها القول، وتعددت فيها مشاربهم، وسبب ذلك "أنّ لفظ (التأويل) فيه اشتراك بين ما عناه الله في القرآن، وبين ما كان يطلقه طوائف من السلف، وبين اصطلاح طوائف من المتأخرين؛ فبسبب الاشتراك في لفظ التأويل اعتقاد كل من فهم منه معنى بلغته أنّ ذلك هو المذكور في القرآن"[2].

ونلحظ أنّ الإمام لم يذكر القول الذي يقول بأنّ التفسير والتأويل معناهما واحد، وابتدأ بالتفريق بينهما؛ فنفهم من كلامه ضمناً أنّ التأويل والتفسير ليسا مترادفيْن، وأنّ بينهما فرقاً من وجوه كثيرة.

وقد اشتهر القول بأنّ معناهما واحد عند الأوائل؛ كأبي عبيدة والطبري ومن وافقهم؛ وذلك لأنهم يفسرون (التأويل) بالتفسير. قال أبو عبيدة عند قوله تعالى: ﴿**وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾ [آل عمران: 7]: "التأويل: التفسير"[3]، وقال أبو جعفر: "وأما معنى (التأويل) في كلام العرب، فإنّه التفسير والمرجع والمصير"[4].

و بعض الباحثين[5] ينسب القول بترادف المصطلحين إلى المتقدمين أمثال من سبق ذكرهم، وهذا فيه شيء من المجازفة؛ لأنّ الذي يرجع إلى كتبهم لن يجد هذا عندهم. وقولهم: إنّ التفسير هو التأويل أو العكس؛ لا يعني أنّهما مترادفان، فقد تفسر كلمة بكلمة وإحداهما أعم من الأخرى أو أخص، فكيف إذا علمنا أنّ الترادف في اللغة أمر نادر أصلاً! وأن المنسوب لهم القول بالترادف هم من أعلام اللغة وأربابها.

فتسمية الإمام الطبري لتفسيره بالتأويل، وتفسير الإمام أبي عبيدة لكلمة التأويل بالتفسير؛ لا يدلان على أنّ التفسير والتأويل مترادفان، وغاية ما يدل عليه كلامهم أنهما لفظان متقاربان، وإلا للزمنا أنْ نقول إنّ أبا عبيدة رحمه الله ﷺ يرى أنّ المجاز والتفسير مترادفان أيضاً؛ لأنّ أبا عبيدة سمّى كتابه "مجاز القرآن"، وكان يكثر من قول "مجازها كذا" عند تفسيره للآيات.

(1) مقدمة تفسير الراغب، ص11.
(2) ابن تيمية، الإكليل في المتشابه والتأويل (ص: 23)
(3) أبو عبيدة، مجاز القرآن، (86/1) .
(4) الطبري، جامع البيان، (204/6) .
(5) ينظر: الذهبي، التفسير والمفسرون، (22/1)، و الخالدي، التفسير والتأويل، ص170، و عبد القادر منصور، موسوعة علوم القرآن، (174).

بل إنّ القول بالترادف جاء من بعض العلماء الأجلّة على شاكلة الاستنباط، كقول الإمام ابن عطية رحمه الله ﷻ وهو يذكر معنى (التأويل) عند السلف: " تفسير الكلام وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أم خالفه.، وعليه فيكون التأويل والتفسير مترادفين"[1].

وكذلك فعل الإمام ابن تيمية رحمه الله ﷻ حين قال: "فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقارباً، أو مترادفاً وهذا والله أعلم هو الذي عناه مجاهد أنّ العلماء يعلمون تأويله، ومحمد بن جرير الطبري عندما يقول في تفسيره: القول في تأويل قوله كذا وكذا[2] " [3]، فيتضح تماماً أنّ القول بالترادف هو من استنتاجهم، وليس من قول المتقدمين؛ فإن من الإنصاف ألا ينسب إلى المتقدمين كأبي عبيدة والطبري ومن وافقهم، ثم جاء المتأخرون ونسبوا القول بالترادف إليهم، وردّوا عليهم، وشنّعوا فعلهم، حتى إنّي وددت لو وجدت منهم من يشير إلى الموضع الذي ذكر المتقدمون فيه ذلك، ولكن لم أجد.

وإ ن تساءلت لماذا ينسب معنى التأويل هذا للسلف خاصة، أليست المعاني إذا اصطلح عليها شملت أهل العلم كافة؟ فالجواب على هذا هو وجود اصطلاح آخر للتأويل في عُرْفِ الخَلَفِ وهو: "صَرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به"[4].

أما الإمام الراغب رحمه الله فلم يتطرق إلى هذا الاصطلاح المتأخر؛ لأنّه في مقام بيان المعنى من حيث اللغة، وكذلك من حيث الورود في القرآن الكريم.

ثم أخذ الإمام يعدد أنواع التأويل، فقال: "والتأويل نوعان: مستكره ومنقاد: فالمستكره: ما يستبشع إذا سبُرّ بالحُجَّة، ويستقبح بالتدليسات المزخرفة (الكزوجة[5]) وذلك على أربعة أضرب:

الأول: أن يكون لفظ عام فيخصص في بعض ما يدخل تحته، نحو قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [التحريم: 4] حمله بعض الناس على علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط. والثاني: أن يلفق بين اثنين نحو قول من زعم أن الحيوانات كلها مكلفة محتجاً بقوله تعالى: ﴿**وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ**﴾ [فاطر: 24]، وقد قال تعالى: ﴿**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ**﴾ [الأنعام: 38]، فدلّ بقوله: "**أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ**" أنهم مكلفون كما نحن مكلفون. الثالث ما استعين فيه بخبر مزوّر أو كالمزوّر كقوله تعالى: ﴿**يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ**﴾ [القلم: 42]، قال بعضهم: عنى به الجارحة مستدلاً بحديثٍ موضوع. والرابع: ما يستعان فيه باستعاراتٍ واشتقاقاتٍ بعيدة، كما قاله بعض الناس في البقر: إنه " إنسان" يبقرُ عن أسرار العلوم، وفي الهدهد: إنّه إنسان "موصوف" بجودة البحث والتنقير. فالأول: أكثر ما يروج على المتفقة الذين لم يقووا

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 4)

(2) ينظر: الطبري، جامع البيان(1/ 205) " القول في تأويل قول الله جل ثناؤه: {الم} "، وهذا منهجه في تفسيره كله.

(3) ابن تيمية، الإكليل في المتشابه والتأويل (28/1)،

(4) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 4)

(5) هكذا في الكتاب ولم نجدها في المعجم، ونظنّها تصحيف، والصواب (المكذوبة).

في معرفة الخاص والعام، والثاني على المتكلم الذي لم يقو في معرفة شرائط النّظم، والثالث على صاحب الحديث الذي لم يتهذب في شرائط قبول الأخبار، والرابع: على الأديب الذي لم يتهذب بشرائط الاستعارات والاشتقاقات"[1].

هذه الأربعة هي أنواع التأويل المستكره كما سمّاه الإمام الراغب رحمه الله، وكلمة "المستكره" من الفعل استكره وهو على صيغة استفعل، وهذه الصيغة لها معانٍ؛ منها اعتقاد صفة الشيء[2]، فالتأويلُ المستكره هو ما اعتقده القارئ مكروهاً لما تبيّن له من أمور دلّت على فساده، وهذه الأمور قد ترجع لأصول الفقه أو نظم الكلام أو علم الحديث أو فنون اللغة، ويمكن القول إنّ التأويل المستكره هو كلّ تأويل غير منضبط بقواعد التفسير التي نصّ عليها العلماء، وبخاصة علماء التفسير.

ثم قال الرّاغب: "والمنقاد من التأويل: ما لا يعرض فيه البشاعة المتقدمة، وقد يقع الخلاف فيه بين الراسخين في العلم إحدى جهات ثلاث: إما لاشتراك في اللفظ: نحو قوله تعالى: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ} هل هو من بصر العين، أو من بصر القلب؟ أو لأمر راجع إلى النظم نحو قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ*إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [النور: 4- 5] هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف، أو مردود إليه وإلى المعطوف عليه معاً؟ وإما لغموض المعنى ووجازة اللفظ، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 227] والوجوه التي يعتبر بها تحقيق أمثالها أن ينظر: فإن كان ما ورد فيه ذلك أمراً، أو نهياً عقلياً فزع في كشفه إلى الأدلة العقليّة، فقد حث تعالى على ذلك في قوله: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: 29] وإنْ كان أمراً شرعياً فزع في كشفه إلى آية محكمة، أو سنّة مُبيّنة، وإنْ كان من الأخبار الاعتقادية فزع إلى الحجج العقليّة، وإنْ كان من الأخبار الاعتباريّة فزع فيه إلى الأخبار الصّحيحة المشروحة في القصص"[3].

المبحث الثاني: التقسيمات الكليّة للمحكم والمتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني.

نَهَجَ الإمام الرّاغب رحمه الله ﷻ في باب المحكم والمتشابه نَهْجاً فريداً مبتكراً، وهو تقسيم المحكم والمتشابه إلى تقسيمات عديدة، وتفريعات جديدة، وقد ذكرها في موضعين: تفسيره وكتابه "المفردات في غريب القرآن"، وهي متقاربة جداً إلا أنّ التقسيمات في التفسير أوسع قليلاً بسبب ابتداء التقسيم من المحكم والمتشابه، أما في المفردات فابتداء التقسيم من المتشابه؛ لأن الحديث كان عنه تحت مادة (شبه).

ابتدأ الإمام الراغب رحمه الله ﷻ كلامه بقوله: " الكلام من جهة الإحكام والتشابه على ضربين: أحدهما: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه. والثاني: ما يرجع إلى أمر ما يعرض لهما"[4]، ثم في آخر الكلام ذكر أقسام جميع المتشابه، وبيان ذلك كالآتي:

(1) مقدمة تفسير الراغب، ص12/11.
(2) ينظر: الحملاوي، شذا العرف في فن الصرف. ص35
(3) مقدمة تفسير الراغب، ص13/12.
(4) تفسير الراغب، 2 / 412

المطلب الأول: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه.

وبعد أنْ قسّم الإمام الكلام من حيث الإحكام والتشابه إلى قسمين، قال في القسم الأول الذي نحن بصدد الكلام عنه: "وهو على أربعة أضرب **أحدها:** محكم من جهة اللفظ والمعنى، نحو قوله تعالى: ﴿**تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ**﴾ [الأنعام: 151] **الثاني:** متشابه من جهتيهما، نحو قوله: ﴿**فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ**﴾ [الأنعام: 125] **والثالث:** متشابه في اللفظ محكم في المعنى، نحو قوله: ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ**﴾ [الفجر: 22] **والرابع:** متشابه في المعنى محكم في اللفظ، نحو: الساعة، والملائكة"[1]

فهو يريد بقوله (ذات المحكم والمتشابه) اللفظ أو المعنى، فجاءت هذه الأقسام الأربعة أو الثلاثة، ومثّل **للقسم الأول وهو المحكم من جهة المعنى واللفظ** بقوله تعالى: ﴿**تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ**﴾، فهذه الجملة بل الآية محكمة من حيث لفظها فلا يشتبه لفظٌ فيها بلفظٍ آخر، ومن حيث معناها فلا يفهم منها إلا معنىً واحداً ظاهراً، وهذا القسم هو الأعم الأغلب في كتاب الله تعالى، فقد قال تعالى في محكم تنزيله ﴿**هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ**﴾ [آل عمران: 7]، والأمثلة على هذا القسم لا تحصى كثرة.

ونرى أنّ الإمام اختار هذا المثال تحديداً ﴿**تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ**﴾؛ للتنبيه على أنّ الآيات التي فيها تحريم وتحليل هي من الآيات المحكمات التي لا يقع فيها اشتباه ولا لبس، وفي التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "هذه الآيات هي المحكمات التي ذكرها الله في سورة آل عمران اجتمعت عليها شرائع الخلق ولم تنسخ قط في ملة"[2]، حتى إنّ بعض العلماء إذا أراد تعريف المحكم قال آيات الحلال والحرام، ومن ذلك قول الإمام الزركشي أنّ المحكم اصطلاحاً "هو ما أحكمته بالأمر والنهي وبيان الحلال والحرام "[3].

وهذا من باب التمثيل لا الحصر فليس المحكم عنده ما كان في التحريم والتحليل فقط، بل هو تمثيل بأبرز المحكمات، ويستحسن هنا إعادة ذكر تعريفه للمحكم حيث قال: "وهو ما لا يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنىً، وقيل: ما لا يحتاج العالم في معرفته إلى تكلّف نظر"[4].

والضرب الثاني هو المتشابه من جهتيهما، نحو قوله: ﴿**فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ**﴾، وقوله: "من جهتيهما" يعني من جهة اللفظ والمعنى، وهو المتشابه على الإطلاق كما سمّاه الإمام، وذكر لهذا النوع مثالاً وهو قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ**﴾، والآية من سورة الأنعام، قال تعالى: ﴿**فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾ [الأنعام: 125]

(1) المصدر السابق ج2، ص414

(2) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (361/2). وأبو حيان، البحر المحيط في التفسير، (685/4). الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، (529/2).

(3) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، (2/ 69)

(4) ينظر: تفسير الراغب، (2 / 412)

وهذا الكلام بحاجة لشرحٍ؛ لأنّ الإمام لم يوضح مراده من المثال، فلو أردنا معرفة التشابه الذي من جهة اللفظ؛ فإنّه علينا أن نبحث في ألفاظ المثال عما قد يشكل، فنجد أنّ لفظ (الهداية) من الألفاظ المشتركة[1]، وخير من يوضح معناها هو الإمام نفسه حيث يقول عند تفسيره لقوله تعالى ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[الفاتحة: 6]: "والهداية: هي الإرشاد إلى الخيرات قولاً وفعلاً، وهي من الله تعالى على منازل بعضها يترتب على بعض: فأول المنازل: إعطاؤه العبد القوي التي بها يهتدي إلى مصالحه، إما تسخيراً، وإما طوعاً، كالمشاعر الخمسة، والقوى الفكريّة، وبعض ذلك أعطاه الحيوانات، وبعضه خص به الإنسان. وعلى ذلك دلّ قوله تعالى: ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: 50] وقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: 3]، وهذه الهداية إما تسخير وإما تعليم. ثانيها: الهداية بالدعاء وبعثة الأنبياء عليهم السلام وإياها عنى بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ [الأنبياء: 73] وبقوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: 7] . وثالثها: هداية يوليها صالحي عباده بما اكتسبوه من الخيرات، وهي الهداية المذكورة في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [الحج: 24] ، وهذه الهداية هي المعنيّة بقوله: ﴿وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: 28] والمنزلة الرابعة من الهداية، التمكين من مجاورته في دار الخلد وإياها عنى الله تعالى بقوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا﴾ [الأعراف: 43]"[2]

واختصرها بقوله:" الهدى يقال على أربعة أوجه: الأول: لما جعله الله للإنسان بالفطرة، والثاني: لما جعله له بالوحي، والثالث: لما يكتسبه الإنسان بالفكر والنظر والعمل، والرابع: زيادة الهدى في الدنيا، وطريق الجنة في الآخرة"[3].

وقسّمها بقوله: "الهداية على أربعة أضرب: هداية بالفطرة، وهداية ببعث الرسل، وهما عامّان لكل مكلف، وهداية بالتوفيق لمن يستحق الاهتداء، وهداية هي ثواب الآخرة، وهاتان لا تكونان للكافر"[4].

ومن هذه الجهة (نعني: جهة الاشتراك في المعنى) كان التشابه في اللفظ، ولكن هذا لا يعني أنّ كل آية جاء فيها لفظ الهدى يقع فيها التشابه، بل إن قرائن الكلام تحدد المعنى المراد وتدل عليه، كما قال ابن عطية:" إذ الوجوه من الهدى تدفعها قرائن الكلام مما قبل وبعد"[5]، إنما هو واقع في المواضع التي تحتمل أكثر من معنى، ويبدو أنّ الإمام الراغب يرى هذا المثال منها، ومما يدل على ذلك:

-لم يذكر الراغب هذه الآية عند شرحه لمفردة (الهدى) في ثنايا تتبعه للمعاني حسب المواضع.

-وحين ذكرها الراغب في تفسيره لم يعين معنى الهداية فيها، وذلك عند حديثه عن الهدى وتقسيمه الى حالين اثنين مرة حين يراعى في معناها الابتداء ومرة حين يراعى الانتهاء، فقال: "ومرة يعتبر منتهاها الذي هو الاهتداء،.. وعلى هذا قوله تعالي: ﴿فَمَنْ يُرِدِ

(1) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز (2/ 342)
(2) تفسير الراغب الأصفهاني ، مع الاختصار (1/ 60)
(3) المصدر السابق (1/ 105)
(4) تفسير الراغب الأصفهاني (1/ 557)
(5) ابن عطية، المحرر الوجيز (2/ 342)

﴿اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾"[1]؛ لأن الانتهاء يُراعى في معنيين: الأول الاهتداء في الدنيا للدين القويم، والثاني الاهتداء في الآخرة لجنات النعيم.

–تعدد عبارات المفسرين في تفسيرها، قال الطبري: "فمن يرد الله أن يهديه للإيمان به وبرسوله وما جاء به من عند ربه، فيوفقه له"[2]، أي أنّ معنى الهداية التوفيق، ويقول ابن عطية: "الهدى في هذه الآية خلق الإيمان في القلب واختراعه"[3]، ويقول الزمخشري:" فمن يرد الله أن يهديه أن يلطف به"[4].

وهذا من حيث اللفظ، أمّا من حيث المعنى فيأتي التشابه من جهة هذا التساؤل: كيف تكون إرادة الهدى، وإرادة الضلال؟ وفي هذه المسألة يقع خلاف طويل بين الأشاعرة والمعتزلة، أوردُه هنا مختصراً:

وقد تمسك الأشاعرة بهذه الآية في بيان أنّ الضلال والهداية من الله تعالى، وقالوا يستحيل أن يصدر الإيمان عن العبد إلا إذا خلق الله في قلبه اعتقاداً أنّ الإيمان راجح المنفعة، زائد المصلحة. وإذا حصل في القلب هذا الاعتقاد مال القلب، وحصل في النفس رغبة شديدة في تحصيله، وهذا هو انشراح الصدر للإيمان، وتقدير الآية أنّ من أراد الله تعالى منه الإيمان قوى دواعيه إلى الإيمان، ومن أراد الله منه الكفر قوّى صوارفه عن الإيمان، وقوّى دواعيه إلى الكفر[5].

وقال ابن عطية: "والآية نصّ في أنّ الله عزّ وجلّ يريد هدى المؤمن وضلال الكافر، وهذا عند جميع أهل السنّة بالإرادة القديمة التي هي صفة ذاته تبارك وتعالى"[6].

بينما رأى المعتزلة كما ذكر الإمام الرازي "أنّ تقدير الآية ومن يرد الله أن يهديه يوم القيامة إلى طريق الجنة يشرح صدره للإسلام حتى يثبت عليه، ولا يزول عنه وتفسير هذا الشرح هو أنّه تعالى يفعل به ألطافاً تدعوه إلى البقاء على الإيمان والثبات عليه. وفي هذا النوع ألطاف لا يمكن فعلها بالمؤمن إلا بعد أن يصير مؤمنًا، وهي بعد أن يصير الرجل مؤمنًا يدعوه إلى البقاء على الإيمان والثبات عليه وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: 11] ، وبقوله: ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: 69] فإذا آمن عبد، وأراد الله ثباته فحينئذ يشرح صدره أي يفعل به الألطاف التي تقتضي ثباته على الإيمان، ودوامه عليه فأما إذا كفر وعاند، وأراد الله تعالى أن يضله عن طريق الجنة، فعند ذلك يلقي في صدره الضيق والحرج"[7].

وهذا الإمام الزمخشري يقول: "فمن يرد الله أن يهديه أن يلطف به، ولا يريد أن يلطف إلا بمن له لطف يشرح صدره للإسلام يلطف به حتى يرغب في الإسلام، وتسكن إليه نفسه، ويحب الدخول فيه، ومن يرد أن يضله أن يخذله، ويخليه وشأنه، وهو الذي لا لطف له يجعل صدره ضيّقًا حرجًا، يمنعه ألطافه، حتى يقسو قلبه، وينبو عن قبول الحق، وينسد فلا يدخله

(1) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني (1/ 539)
(2) الطبري، جامع البيان (12/ 98)
(3) ابن عطية، المحرر الوجيز (2/ 342)
(4) الزمخشري، الكشاف (64/2)
(5) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب (137/13) بتصرف
(6) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/ 342)
(7) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب، (138/13)

الإيمان"[1]. ويعلق ابن المنير رحمه الله على قوله: (أن يخذله، ويخليه وشأنه): "فسّر الإضلال بذلك؛ لأنه تعالى لا يفعل الشر عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فيفعله كالخير، وكذا يقال في قوله: (يمنعه ألطافه)"[2].

والذي يظهر أن هذا الخلاف في معنى الآية هو الذي جعل الإمام الرّاغب رحمه الله يعدها من المتشابه، واكتفى بجعلها من المتشابه دون بيان، بينما هي ليست من المتشابه عند غيره من العلماء، فلا نجد المفسرين يذكرون المعنى الآخر الذي يراه المعتزلة إلا على وجه النقد والرّد.

وهذا يعيدنا إلى الخلاف الواقع بين المترجمين له في تحديد مذهبه الاعتقادي حيث عدّه بعضهم موافقاً لأقوال المعتزلة، ومتأثراً بهم، وإن كان الراجح أنه أقرب إلى مذهب أهل السنة في الاعتقاد، والله تعالى أعلم.

قوله: **والثالث: متشابه في اللفظ محكم في المعنى، نحو قوله: (وَجَاءَ رَبُّكَ)**، هذا هو القسم الثالث الذي يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه، والمتشابه في اللفظ عند الإمام الراغب رحمه الله إما أن يكون راجعاً إلى المفردات، أو إلى تركيب الكلام، وفي هذا المثال الذي ذكره الإمام وهو جزء من قوله تعالى: ﴿**وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا**﴾[الفجر: 22]، لا يتأتى أن يكون التشابه راجعًا إلى مفردات الكلام، فمفرداته واضحة الدلالة دون خلاف. وفي تكرار النظر في كلام الإمام الرّاغب، وبعد التأكد من صحة النّقل عنه فإنّ الصحيح أن يكون قوله تعالى: **(وَجَاءَ رَبُّكَ)** هو من المحكم في اللفظ المتشابه في المعنى، على قول من يقول إن آيات الصفات هي من المتشابه من حيث حقيقتها وكيفيتها وأنها من المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله تعالى، فحينئذ يكون التشابه في المعنى من هذه الحيثية.

ولكن بعد التأكد والرجوع إلى كلام الإمام الراغب وتقسيمه للمتشابه في اللفظ، أدركنا أنه يريد أن الكلام متشابه في اللفظ من حيث التركيب، ومن جهة الاختصار تحديداً؛ لأن أئمة التفسير الذين هم على مذهب الأشاعرة في تأويل الصفات يقدرون محذوفاً هنا، ويرون أنّ هذا من باب حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه. وهذا المضاف المحذوف تعددت فيه الأقوال:" أحدها: وجاء أمر ربك بالمحاسبة والمجازاة. وثانيها: وجاء قهر ربك كما يقال جاءتنا بنو أمية أي قهرهم. وثالثها: وجاء جلائل آيات ربك لأن هذا يكون يوم القيامة، وفي ذلك اليوم تظهر العظائم وجلائل الآيات، فجعل مجيئها مجيئا له تفخيمًا لشأن تلك الآيات. ورابعها: وجاء ظهور ربك؛ وذلك لأن معرفة الله تصير في ذلك اليوم ضرورية فصار ذلك كظهوره، وتجليه للخلق، فقيل: وجاء ربك أي زالت الشّبهة، وارتفعت الشكوك. خامسها: أنّ هذا تمثيل لظهور آيات الله، وتبيين آثار قهره وسلطانه، مُثلت حاله في ذلك بحال الملك إذا حضر بنفسه، فإنّه يظهر بمجرد حضوره من آثار الهيبة والسياسة ما لا يظهر بحضور عساكره كلّها. وسادسها: أنّ الربّ هو المربي، ولعل ملكاً هو أعظم الملائكة هو مربي للنبي صلى الله عليه وسلم جاء، فكان هو المراد من قوله: **(وَجَاءَ رَبُّكَ)**"[3].

(1) الزمخشري، الكشاف، (64/2)

(2) ابن المنير الإسكندراني، حاشية الكشاف (الانتصاف) (64/2)

(3) الرازي، مفاتيح الغيب (31/ 159)

وكلّ هذه الأقوال وغيرها تعطينا التصور الكافي لمعنى قول الإمام الراغب رحمه الله أن قوله تعالى: **(وَجَاءَ رَبُّكَ)** هي من المتشابه في اللفظ، أي أنّ هذا التشابه والاختلاف في تقدير المحذوف راجع إلى الاختصار في لفظ الآية.

وهو قولٌ تفرد به الإمام الراغب رحمه الله تعالى، وإلا فإن المثبتين لصفة المجيء على الوجه الذي يليق به سبحانه، والنافين؛ فإنّ كليهما لا يرون تشابهاً في لفظ الآية الكريمة، لا من جهة مفرداتها، ولا من جهة تركيبها.

قوله: والرابع متشابه في المعنى محكم في اللفظ، نحو: السّاعة، والملائكة.

هذا هو القسم الأخير الذي يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه، وهو ما كان لفظه محكماً واضحاً لا خلاف في دلالته على معناه، لكن حقيقته لا تدرك، ومعناه غائب عن التصور، وضرب لذلك مثالين وهما الساعة والملائكة، ولم يذكر هنا مثالاً من كتاب الله تعالى؛ لأنه أراد كل موضع يأتي فيه ذكر الساعة، أو ذكر الملائكة أو غيرهما من الأمور المغيّبة فهو من هذا القسم؛ متشابه في المعنى، محكم في اللفظ.

وفي نهاية هذا التقسيم بيّن الإمام الرّاغب رحمه الله إمكانيّة جعل هذا التقسيم ثلاثيّاً، فقال: "وقد تجعل هذه الأقسام ثلاثة: أحدها: محكم على الإطلاق، ومتشابه على الإطلاق، ومحكم من وجه"[1].

المطلب الثاني: ما يرجع إلى أمر ما يعرض لهما.

ذكرنا في مستهل هذا المبحث أنّ الإمام الراغب رحمه الله قسّم الكلام من جهة الإحكام والتشابه إلى قسمين: أحدهما: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه في نفسه، والثاني: ما يرجع إلى أمر ما يعرض لهما.

وهنا بيان هذا القسم الثاني، وقوله (أمر ما يعرض لهما) أي ما هو خارج عن اللفظ والمعنى، ويمكننا القول هي الظروف المحيطة بالنص، وقسمها الإمام إلى خمسة أقسام حيث قال رحمه الله: "وأمّا المتشابه من جهة ما يعرض للفظ فخمسة أقسام: أحدها: من جهة الكمية: كالعموم والخصوص. والثاني: من طريق الكيفية: كالوجوب والنّدب. والثالث: من جهة الزمان: كالناسخ والمنسوخ. والرابع: من جهة المكان: كالمواضع، والأمور التي نزلت فيها، نحو قوله: ﴿**وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن تَأۡتُواْ ٱلۡبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا**﴾ [البقرة: 189]. وقوله: ﴿**إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِ**﴾ [التوبة: 37]، فإنّه يحتاج في معرفة ذلك إلى معرفة عادتهم في الجاهلية. والخامس: من جهة الإضافة، وهي الشروط التي بها يصح الفعل أو يفسد: كشروط العبادات والأنكحة."[2] ا.هـ

وهو تقسيم بديع لا نظير له عن أحد ممن تكلم في المحكم والمتشابه، برز فيه الجانب الأصولي عند الإمام رحمه الله تعالى، وخيرُ دليلٍ على رسوخ قدمه في هذا الفّن مقدمةُ تفسيره، فقد احتوت على موضوعات في الأصول، كالعموم والخصوص وغيرها.

ونورد هنا بعض الأمثلة من كتاب الله تعالى للأقسام التي لم يذكر لها الإمام رحمه الله مثالا ليتضح بذلك مقصد الإمام إن شاء الله تعالى:

(1) تفسير الراغب، (2/ 416)
(2) تفسير الراغب، (2 / 412)

ومن أمثلة التشابه الذي من جهة **العموم والخصوص** قوله تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ**﴾ الآية [المائدة: 5]. فقد نقل الإمام الطبري رحمه الله اختلاف أهل التأويل فيها، أعامٌ أم خاص؟[1]

فقال بعضهم: هو عام في العفائف منهن، لأن "المحصنات"، العفائف. وللمسلم أن يتزوج كل حرة وأمة كتابية، حربية كانت أو ذمية، واعتلوا في ذلك بظاهر قوله تعالى: "والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم"، وأن المعني بهن العفائف، كائنة من كانت منهن. وهذا قول من قال: عني بـ "المحصنات" في هذا الموضع: العفائف.

وقال آخرون: بل اللواتي عنى بقوله جل ثناؤه: "والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم"، الحرائر منهن، والآية عامة في جميعهن. فنكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائز، حربيات كن أو ذميات، من أي أجناس اليهود والنصارى كن. وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين.

وقال آخرون منهم: بل عنى بذلك نكاح بني إسرائيل الكتابيات منهن خاصة، دون سائر أجناس الأمم الذين دانوا باليهودية والنصرانية. وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله.

وقال آخرون: بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد. فأما أهل الحرب، فإن نساءهم حرام على المسلمين. ثم أخذ الإمام الطبري رحمه الله يرجح ويناقش.[2]

وفي قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا**﴾ [النساء: 8] مثال للتشابه من جهة **الوجوب والندب** ومن جهة **الناسخ والمنسوخ**، قال الإمام ابن كثير في تفسيره:" قيل المراد: وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث واليتامى والمساكين فليرضخ لهم من التركة نصيب، وأن ذلك كان واجبا في ابتداء الإسلام. وقيل: يستحب، واختلفوا: هل هو منسوخ أم لا؟ على قولين"[3] فاجتمع فيها تشابه من جهتين، الأول هل الآية منسوخة أم محكمة؟ والثاني هل الحكم على وجه الوجوب أم الندب؟ وللعلماء فيها أقوال وترجيحات.[4]

المطلب الثالث: أقسام جميع المتشابه عند الإمام الرّاغب الأصفهاني.

بعد أن قسم الإمام الراغب رحمه الله ﷺ المحكم والمتشابه إلى قسمين؛ قسم يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه وقسم يرجع إلى ما يعرض لهما، أفرد المتشابه بتقسيم آخر، وهو أنّ جميع ما ذكر من المتشابه على ثلاثة أضرب:

–ضرب لا مرية فيه أنْ لا سبيل إلى المراد بتأويله، وهو بعض ما تَعْرضُ فيه الشبهة من جهة المعنى كمجيء الساعة، وحقيقة ذاته.

(1) ينظر: الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن (9/ 587)
(2) ينظر: المصدر السابق 9/ 589
(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (219/2)
(4) ينظر: المصدر السابق، (219/2)

-وضرب لا خلاف أن للإنسان سبيلًا إلى معرفته، وذلك ما كان اشتباهه من جهة ما يعرض له من عموم وخصوص ووجوب وندب وغير ذلك مما تقدم ذكره، وكذا ما تعرض فيه الشبهة من جهة غرابة اللفظ.

-وما هو متردّد بين الأمرين، يجوز أن يُختَص بمعرفته بعض الراسخين في العلم نحو علي وابن عباس وغيرهما مما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم فقّهه في الدين وعلّمه التأويل"[1]

وهذا التقسيم يذكرنا بتقسيم التفسير المشهور عن ابن عباس ﷺ، وهو قوله: "التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره"[2]. إلا أن تقسيم ابن عباس ﷺ يزيد بقسم رابع وهو القسم الذي لا يعذر أحد بجهالته، وهذا القسم يندرج في المحكم، وليس في المتشابه.

ثم قال: "وهذه الجملة إذا تصورت علم أن من رأى الوقف على قوله: **(وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)** واستأنف ما بعده فلنظره إلى الضرب الأول من المتشابه، ومن وصل ذلك وجعل قوله: (الرّاسخون) عالمين به، فلنظره إلى الضرب الثاني، والأظهر من الآية القول الأول"[3].

يذكر الإمام أن العلماء انقسموا في تأويل آية آل عمران وهي قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾ [آل عمران: 7]

يذكر أنهم انقسموا إلى شقين، منهم من جعل لفظ **(وَالرَّاسِخُونَ)** استئنافاً وجعل الوقف على لفظ الجلالة لازماً، ومنهم من جعله معطوفاً على لفظ الجلالة.

والإمام الراغب رحمه الله تعالى بيّن الداعي لكلا القولين، وهو أنّ من رأى الوقف على لفظ الجلالة لازماً و**(وَالرَّاسِخُونَ)** استئنافاً؛ فهذا نظر إلى الضّرب الذي لا سبيل إلى معرفته، وهو بعض ما تَعْرِضُ فيه الشبهة من جهة المعنى كمجيء الساعة، وحقيقة ذاته. أما من جعل لفظ **(وَالرَّاسِخُونَ)** معطوفاً على لفظ الجلالة؛ فقد نظر إلى أحد أنواع التشابه وهو الذي يمكن للعلماء معرفته، وذلك ما كان اشتباهه من جهة ما يعرض له من عموم وخصوص ووجوب وندب وغير ذلك، وكذا ما تعرض فيه الشبهة من جهة غرابة اللفظ.

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن العباس، ح(2397). وهو في الصحيحين بدون (وعلمه التأويل). والدعاء من النبي ﷺ لابن عباس ﷺ .

(2) أخرجه الطبري في مقدمة تفسيره، (75/1). وقد علّق الطبري بقوله: "وهذا الوجهُ الرابع الذي ذكره ابن عباس: مِنْ أنّ أحدًا لاَ يُعذر بجهالته، معنى غيرُ الإبانة عن وُجوه مَطالب تأويله. وإنما هو خبرٌ عن أنّ من تأويله ما لاَ يجوز لأحد الجهل به. وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أيضًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرٌ في إسناده نظر. حدثني يونس بن عبد الأعلى الصَّدَفي، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت عمرو بن الحارث يحدث، عن الكلبيّ، عن أبي صالح، مولى أمّ هانئ، عن عبد الله بن عباس: أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أنزل القرآن على أربعة أحرفٍ: حلالٌ وحرامٌ لاَ يُعذَر أحدٌ بالجهالة به، وتفسيرٌ تفسِّره العرب، وتفسيرٌ تفسِّره العلماء، ومتشابهٌ لاَ يعلمه إلا الله تعالى ذكره، ومن ادَّعى علمه سوى الله تعالى ذكره فهو كاذب.

قال الشيخ أحمد محمد شاكر محقق الكتاب: الحديث 72- إنما قال الطبري "فيه نظر"؛ لأن الذي رواه هو الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وقد رد الطبري آنفًا خبرًا روى بمثل هذا الإسناد فقال: إنه ليس من رواية من يجوز الاحتجاج بنقله. ابن جرير، جامع البيان، ج1، ص76/75. وللاستزادة: يُنظر: التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث، فضل حسن عبّاس، ص113-ص115,

(3) تفسير الراغب الأصفهاني (2/ 423)

وأضاف بقوله "ومن جعل قوله: (وَالرَّاسِخُونَ) معطوفًا جعل قوله (يَقُولُونَ) في موضع الحال للمعطوف دون المعطوف عليه، كما في قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: 22] حال للمعطوف دون المعطوف عليه."[1]

ثم رجّح الإمام القول الذي يراه أظهر، وهو القول الأول، الذي يرى وجوب الوقف على لفظ الجلالة، ولا يعطف لفظ (وَالرَّاسِخُونَ) عليه. وردّ على من يقول: إنّه لو جاز أن يخاطبنا ثم لا يعرفنا مراده، لجاز أن يخاطبنا بكلام الزّنج والروم بهذا الجواب: "أن كلام الروم والزنج لا يعلم منه المراد مجملاً، ولا مفصلاً، والمتشابه يعلم منه مراده مجملاً، وإن لم نعلمه مفصلاً؛ لأنّ كل آية قد فسّرها المفسرون على أوجه، فمعلوم أنّ المراد لا يخرج منه، ثم تعيين مراد الله تعالى منها غير فمعلوم، وهذا ظاهر.

على أنه لم يكن يمتنع أن يُكلّفنا تعالى تلاوة أحرف لا نعرف معناها، فيثيبنا على تلاوتها، كما يكلفنا أفعالاً لا نعرف وجه الحكمة فيها؛ ليثيبنا عليها، فالتلاوة فعل يختص باللسان"[2].

ثم أجاب عن سؤالٍ قد يرد عليه، وهو: لم خصّ الراسخين بأنهم يقولون آمنا به بقوله: "لأن معرفة ما للإنسان سبيل إلى معرفته مما لا سبيل له إلى معرفته هو من علوم الراسخين؛ لأن الحكماء هم الذين يميزون)بين ما يمكن علمه، وما لا يمكن أن يعلم، وما الذي يدرك إن طلب والذي لا يدرك، وعلى أيّ غاية يجب أن يقف طالب العلم، وأيّ مكان يتجاوزه، وهذا أشرف منزلة للحكماء، ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها: "من رسوخ علمهم الإيمان بمحكمه ومتشابهه وإن لم يعلموا تأويله"[3]."[4]

وقد أشار إلى هذا المعنى حين فسّر الإمام قوله تعالى في آخر الآية ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾، فقال: "التّذكّر هاهنا: هو الاتعاظ، ولم يجعل ذلك إلا لصفو الخلائق، لما تقدم أنّ معرفة ما يصح أن يطلب، ويعلم مما لا يصح فيه ذلك أشرف منزلة في العلم"[(5)].

وقد عقد الإمام الراغب رحمه الله في مقدمة تفسيره فصلاً بعنوان (هل في القرآن ما لا تعلم الأمة تأويله) ونقل الاختلاف في ذلك، فذكر أنّ "عامة المتكلمين ذهب إلى أن كل القرآن يجب أن يكون معلومًا، وإلا أدّى إلى بطلان فائدة الانتفاع به وأن لا معنى لإنزاله، وحملوا قوله تعالى: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ على أنّه عطف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ وجعلوا قوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ في موضع الحال كما قال:

(1) تفسير الراغب الأصفهاني (2/ 426)

(2) تفسير الراغب الأصفهاني (2/ 424)

(3) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان بإسناده، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال، حدثنا خالد بن نزار، عن نافع، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قوله:"والراسخون في العلم يقولون آمنا به"، قالت: كان من رسوخهم في العلم أن آمنوا بمحكمه ومتشابهه، ولم يعلموا تأويله. ج6، ص202. وإسناد الحديث حسن. ينظر: موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة- المدينة النبوية، الطبعة : الأولى ، 1420 هـ - 1999 م، 1، ص400.

(4) تفسير الراغب الأصفهاني (2/ 427)

(5) المصدر السابق، (2/ 426-427)

الرِّيحُ يَبْكِي شَجْوَهَا... وَالْبرْقُ يَلْمَعُ فِي غَمَامِهِ أي البرق يبكي لامعًا، وقوى ذلك بقراءة ابن مسعود فيما قيل: (ويقولون آمّنا به) بالواو"[1].

قال ابن الجوزي:"وقد روى طاوس عن ابن عباس أنه قرأ "ويقول الراسخون في العلم آمنّا به" وإلى هذا المعنى ذهب ابن مسعود، وأُبيٌّ بن كعب، وابن عباس، وعروة، وقتادة، وعمر بن عبد العزيز، والفراء، وأبو عبيدة، وثعلب، وابن الأنباري، والجمهور. قال ابن الأنباري: في قراءة عبد الله "إن تأويله، إلّا عند الله" وفي قراءة أُبيّ، وابن عباس "ويقول الرّاسِخُونَ". وقد أنزل الله تعالى في كتابه أشياء، استأثر بعلمها، وقوله تعالى: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: 38] فأنزل تعالى المجمل؛ ليؤمن به المؤمن، فيسعد، ويكفر به الكافر، فيشقى. والثاني: أنهم يعلمون، فهم داخلون في الاستثناء. وقد روى مجاهد عن ابن عباس أنه قال: أنا ممن يعلم تأويله، وهذا قول مجاهد، والربيع، واختاره ابن قتيبة، وأبو سليمان الدمشقي. قال ابن الأنباري: الذي روى هذا القول عن مجاهد ابن أبي نجيح، ولا تصح روايته التفسير عن مجاهد"[2].

ونقل الإمام قول ابن عباس: "أنزل القرآن على أربعة أوجه: وجه حلال وحرام لا يسع أحداً جهالته، ووجه يعرفه العرب، ووجه تأويله يعلمه العالمون، ووجه لا يعلم تأويله إلا الله، ومن انتحل فيها علماً فقد كذب"[3]، والشّاهد منه هذا القسم الأخير.

وحَمل الآية على أحد وجوه ثلاثة:

-أحدها: أنه جعل التأويل بمعنى ما تؤول إليه حقائق الأشياء من كيفياتها وأزماتها وكثير من أحوالها. وقد علمنا أنّ كثيراً من العبادات والأخبار الاعتقادية كالقيامة والبعث، ودابة الأرض لا سبيل لنا إلى الوقوف على حقائقها وأزمانها، وهذا هو المراد بقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف: 53] الآية.

-والثاني: أنّ من ألفاظه ما أمرنا بأن نتلوها تلاوة، وبها نتعبد دون معرفة تأويلها، كما تعبدنا بحركات تحصل في كثير من العبادات في الصلاة والحج، وعلى ذلك حمل قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: 58] أي أنّهم أمروا بالتفوه بهذه اللفظة.

-والثالث: أنّ كثيراً من الآيات مما اختلف المفسرون فيه، ففسروه على أوجه كثيرة تحتملها الآية، ولا يقطع على واحد من الأقوال، فإنّ مراد الله تعالى منها غير معلوم لنا مفصلاً، بحيث يقطع به، والذين ذهبوا المذهب الثاني قالوا: قد علم أنّ الآية نزلت إنكارًا على قوم طمعوا في الهجوم على ما لا سبيل لهم إليه، فأراد تعالى حسم أسباب الخوض، ومتى كان فيه تشارك لم ينقطع الشغب إذ كل يدعي معرفته، فإن قيل: إنّ هذا لأقوام معينين، فرجع القول إلى ما يقوله الإماميّة أنّ آيات من القرآن لا يعرف تأويلها إلا الإمام، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: 162].

ثمّ بعد هذا العرض يتضح جليّاً رأي الإمام الراغب في تفسير الآية، أنّه يرجح القول الأول الذي يرى الوقف والاستئناف، ويناصره بالأدلة، ويجيب على ما قد يرد عليه من تساؤلات، ولا يهمش القول الثاني بل يذكره، ويبين أسباب القول به، وفق عرض ونقد علمي رزين.

(1) المصدر السابق، 1/ 33-34

(2) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، (1/ 261)

(3) تفسير الرّاغب، 1/ 34

ونختم هذا المبحث بهذا السؤال المفترض من الإمام وجوابه؛ فإن قيل: هب أن اتباع طلب الفتنة مذموم، فكيف ذموا بابتغاء تأويله؟ قيل: طلب التأويل من نفس المتشابه مذموم؛ إذ لا سبيل إلى تبّينه منه، وإنما طلب الحق يجب أن يكون بردّه إلى المحكم إلى الرّسول، وإلى أولي الأمر، حسب ما نبّه عليه تعالى بقوله: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾[النساء: 83] الآية"[1].

ثم بعد أن ساق جميع هذه التقاسيم قال: "وهذه الجملة من المحكم والمتشابه إذ تُصُوِّرَتْ عُلم أن جميع ما يذكره المفسرون لا يخرج منها، نحو قول من قال: المتشابه نحو (الم) وما أشبهه. وقول مجاهد: المحكم ما فيه الحلال والحرام، والمتشابه ما سواه. وقول قتادة: المحكم الناسخ الذي يعمل به، والمتشابه: المنسوخ. وقول الأصم: المحكمات ما حججه ظاهر، والمتشابه ما حججه غامضه. وقول غيرهم: المحكم ما أجمع على تأويله، والمتشابه ما اختلف فيه، فكل هذه الأقوال مثالات لبعض ما انطوت عليه هذه الجملة"[2].

(1) تفسير الراغب، 2/ 429

(2) المصدر السابق، 2 / 420

الخاتمة

النتائج والتوصيات

تمّ بحمد الله تعالى إنجاز مباحث هذا البحث، وخلُص إلى النتائج الآتية:

1. كان للإمام الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى اهتمام بالغ في باب المحكم والمتشابه من أبواب علوم القرآن الكريم، فقدّم فيه ما يستحق أن يُسلّطَ عليه الضوء، لما فيه من قيمة علمية فريدة.
2. عرّف الإمام الراغب الأصفهاني المحكم بقوله: ما لا يصعب على العالم معرفته لفظاً ومعنى، ونقل تعريفاً آخر مقارب له وهو: ما لا يحتاج العالم في معرفته إلى تكلّف ونظر، والمتشابه عكسه، أي هو: ما يصعب على العالم معرفته لفظاً أو معنىً، أو هو ما يحتاج العالم في معرفته إلى تكلّف ونظر. وذكر تعريفاً آخر في المفردات وهو: ما أشكل تفسيره؛ لمشابهته بغيره، إمّا من حيث اللّفظ، أو من حيث المعنى.
3. يظهر جليّاً تأثر الإمام الراغب الأصفهاني بكثير من العلماء من قبله في باب بيان فوائد المتشابه، حيث ذكر جملة منها: أن يبين تشريف العلماء بتميّزهم عن غيرهم، ومنها: رياضة العقول في تعرفها، ومنها: استحقاق الثواب بتعب الفكر فيه، ومنها: إظهار شرف الفكر؛ ليعلم أنه لم يجعل الإنسان عبثاً، ومنها: حثّ من أخبر الله عنهم أنهم قالوا: ﴿**لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ**﴾ [فصلت: 26] على أن يتدبروه، ومنها: أن يصير سبباً لاعتراف الإنسان بعجزه، ومعرفة نقصه، ومنها: أن يصير الناس تبعاً للأنبياء وأولي الأمر الذين حثّ على اتباعهم لقوله: ﴿**وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾ [النساء: 83].
4. انتهج الإمام الراغب رحمه الله تعالى في تقسيم المحكم والمتشابه نهجاً فريداً في تقسيم الكلام من حيث الإحكام والتشابه، وهو تقسيم باعتبار سبب التشابه، فقسمه إلى: ما يرجع إلى ذات المحكم والمتشابه، وما يرجع إلى أمر ما يعرض لهما.
5. الأقسام التي ترجع إلى ذات المحكم والمتشابه أربعة: محكم في اللفظ متشابه في المعنى، محكم في المعنى متشابه في اللفظ، متشابه على الإطلاق، محكم على الإطلاق. وتحت كل قسم من الأقسام الثلاثة الأول؛ تقسيم آخر.
6. والأقسام التي ترجع إلى أمر يعرض لهما خمسة: من جهة الكمية، والكيفية، والزمان، والمكان، ومن جهة الإضافة، وقد مثل لبعضها.
7. أفرد الإمام الراغب الأصفهاني المتشابه بتقسيم آخر، وهو أنّ جميع ما ذكر من المتشابه ينقسم إلى ثلاثة أضرب: ضرب لا سبيل للوقوف عليه، وضرب للإنسان سبيل إلى معرفته، وضرب متردد بين الأمرين. وهو تقسيم باعتبار إمكان العلم والمعرفة.
8. تقسيمات الإمام الراغب الأصفهاني جاءت بعد استقرائه لكلام المفسرين في الآيات المتشابهات، فاستوعبت كل ما يمكن أن يكون سبباً من أسباب التشابه.

9. ناقش الإمام الراغب الأصفهاني العديد من القضايا، وأجاب على كثير من الأسئلة التي تتعلق في باب المحكم والمتشابه، مثل: ما المراد بالتأويل؟ وهل الراسخون يعلمون تأويل المتشابه؟ وما المراد بقوله تعالى في آية آل عمران (والراسخون) هل العطف أم الاستئناف؟ وغيرها.

هذا، ونوصي طلبة العلم بالاهتمام في هذا الباب من أبواب علوم القرآن الكريم، باب المحكم والمتشابه، وذلك لأهميته أولاً، ولقلة البحث فيه ثانياً، خصوصاً أنّ في العناية به سدّاً لكثير من المطامع، ودفاعاً عن قدسية الكتاب العظيم.

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّد بن عبد الله، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية:

* **القرآن الكريم**

1. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، 1395هـ - 1975م، *السنن*، تحقيق وتعليق أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ 3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)، الطبعة الثانية، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
2. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، (د. ت)، *الإكليل في المتشابه والتأويل*، خرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد الشيمي شحاته، (د. ط)، الإسكندرية – مصر، دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع.
3. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، 1421هـ - 2000م، *التدمرية تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع*، تحقيق محمد بن عودة السعوي، الطبعة السادسة، الرياض، مكتبة العبيكان.
4. الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، 1418هـ، *الجواهر الحسان في تفسير القرآن*، تحقيق الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
5. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، 1422هـ، *زاد المسير في علم التفسير*، تحقيق عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتاب العربي.
6. حكمت بن بشير بن ياسين، 1420 هـ - 1999 م، *موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور*، الطبعة الأولى، المدينة النبوية، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة.
7. الحملاوي، أحمد بن محمد، (د. ت)، *شذا العرف في فن الصرف*، تحقيق نصر الله عبد الرحمن نصر الله، (د.ط)، الرياض، مكتبة الرشد.
8. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، 1416هـ - 1995 م، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الحديث.
9. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، 1420هـ، *البحر المحيط*، تحقيق صدقي محمد جميل، (د. ط)، بيروت، دار الفكر.
10. الخالدي، صلاح عبد الفتاح، 1416هـ/ 1996 م، *التفسير والتأويل في القرآن*، الطبعة الأولى، الأردن، دار النفائس.
11. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، 1409هـ - 1988م، *أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)*، تحقيق محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود، الطبعة الأولى، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي).
12. الذهبي، محمد حسين، 1433هـ- 2012م، *التفسير والمفسرون*، (د. ط)، القاهرة، دار الحديث.
13. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الملقب بفخر الدين الرازي، 1420هـ، *مفاتيح الغيب*، الطبعة الثالثة، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

14. الرّاغب، أبو القاسم الحسين بن محمد، 1424هـ – 2003م، *تفسير الراغب الأصفهاني*، تحقيق ودراسة عادل بن علي الشدي، الطبعة الأولى، الرياض، مدار الوطن للنشر.
15. الرّاغب، أبو القاسم الحسين بن محمد، 1412هـ، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق صفوان عدنان الداودي، الطبعة الأولى، دمشق– بيروت، دار القلم– الدار الشامية.
16. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله، 1376هـ – 1957م، *البرهان في علوم القرآن*، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، (د. م)، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
17. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد، جار الله، 1407هـ، *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*، الطبعة الثالثة، بيروت، دار الكتاب العربي.
18. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، 1420هـ – 2000م، *جامع البيان في تأويل القرآن*، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، (د. م)، مؤسسة الرسالة.
19. عبَّاس، فضل حسن، 1437 هـ – 2016م، *التفسير والمفسرون أساسياته واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث*، الطبعة الأولى، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع.
20. أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي البصري. 1381هـ، *مجاز القرآن*، تحقيق محمد فواد سزگين، (د.ط)، القاهرة، مكتبة الخانجي.
21. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، (د. ت)، *التلخيص في معرفة أسماء الأشياء*، تحقيق الدكتور عزة حسن، (د. ط)، دمشق، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.
22. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، 1422هـ، *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية.
23. ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (د. ت)، *تأويل مشكل القرآن*، تحقيق إبراهيم شمس الدين، (د. ط)، لبنان – بيروت، دار الكتب العلمية.
24. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، 1420هـ – 1999م، *تفسير القرآن العظيم*، تحقيق سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية، (د. م)، دار طيبة للنشر والتوزيع.
25. منصور، عبد القادر محمد، 1422هـ – 2002 م، *موسوعة علوم القرآن*، الطبعة الأولى، حلب، دار القلم العربي.
26. الهروي، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري، 2001م، *تهذيب اللغة*، محمد عوض مرعب، الطبعة الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

References:

The Holy Quran

1. Al-Termethi, Mohammad bin Issa bin Surah bin Mousa bin Al-Dahak (1395 AH- 1975 AD). ***Al-Sunan*** (in Arabic). Edited by Ahmad Mohammad Shaker (part 1 and part 2), Mohammad Fu'ad Abed Al-Baqi (part 3), and Ibrhaim Attwa Awad (part 4 and part 5). The second edition. Egypt. Mutafa Al-Babai Al-Halabi Printing House and Library.
2. Ibn Taymeye; Taqi Al-Deen Abu Al-Abbas Ahmad bin Abed Al-Haleem. (The publication year is not available). ***Al-Ekleel fe Al-Mutashabeh Wa Ta'weel*** (in Arabic). Edited by Mohammad Al-Shaymi. Alexandria. Egypt. Dar Al-Iman
3. Ibn Taymeye; Taqi Al-Deen Abu Al-Abbas Ahmad bin Abed Al-Haleem (1421 AH/ 2000 AD). ***Al-Tadmoreyah: Tahqeeq Al-Ethbat lel Asma' wa Sefat Wa Haqeeqet Al-Jam' bayn Al-Qader wa Al-Shar'*** (in Arabic). Edited by Mohammad bin Odeh Al-Soudi. The sixth edition. Riyad. Saudi Arabia. Al-Abeekan Library
4. Al-Tha'albi, Abu Zeid Abed Al-Rahman bin Mohammad bin Makhloof. (1418 AH). ***Al-Jawaher Al-Hasan fi Tafseer Al-Quran*** (in Arabic). Edited by Al-Sheikh Mohammad Ali Mawad and Al-Sheikh Adel Ahmad Abed Al-Mawjood. The first edition. Beirut. Dar Ehya' Al-Turath Al-Arabi
5. Ibn Al-Jawzi, Jamal Al-Deen Abu Al-Faraj Abed Al-Rahman bin Ali (1422). ***Zad Al-Maseer fir Elm Al-Tafseer*** (in Arabic). Edited by Abed Al-Razzaq Al-Mahdi. The first edition. Beirut. Dar Al-Ketab Al-Arabi
6. Hikmat bin Basheer bin Yaseen (1420 AH / 1999 AD) ***Mawsooet Al-Saheeh Al-Masboor men Al-Tafseer Bel Ma'thoor*** (in Arabic).. The first edition. Al-Madeeneh Al-Nabaweyeh. Dar Al-Ma'ather
7. Al-Hamlawi, Ahamd bin Mohammad. (The publication year is not available). ***Shatha Al-Orf fi Fan Al-Sarf*** (in Arabic). Edited by Nasr Allah Abed Al-Rahman Naser Allah. Riyad. Al-Rushd Library.
8. Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Mohammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Sheebani. (1416 AH / 1995 AD). ***Masnad Al-Imam Ahmad bin Hanbal*** (in Arabic). Edited by Ahmad Mohammad Shaker. The first edition. Cairo. Egypt. Dar Al-Hadeeth
9. Abu Hayan Al-Andalosi, Mohammad bin Yousif (1420 AH). ***Al-Bahr Al-Muheet*** (in Arabic). Edited by Sudqi Mohammad Jameel. Beirut. Dar Al-Feker.
10. Al-Khaldi, Salah Abed Al-Fattah (1416 AH / 1996 AD). ***Al-Tafseer wa Ta'weel fil Quran*** (in Arabic). The first edition. Jordan. Dar Al-Nafaes.
11. Al-Khatabi, Abu Sulaiman Hamad bin Mohamamd 1409 AH / 1988 AD). ***A'lam Al-Hadeeth (Sharh Saheeh Al-Bukhari)*** (in Arabic).. Edited by: Mohammad bin Sa'd bin Abed Al-Rahman Al-Soud. The first edition. Um Al-Qura University (The Institute of Scientific Research and Revival of Islamic Heritage).
12. Al-Thahabi, Mohammad Hussein (1433 AH/ 2012 AD). ***Al-Tafseer wal Mufaseroon*** (in Arabic). Cairo. Dar Al-Hadeeth

13. Al-Razi; Abu Abdullah Mohammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi (1420 AH). ***Mafateeh Al-Ghayb*** (in Arabic). The third edition. Dar Ehya' Al-Turath Al-Arabi
14. Al-Ragheb, Abu Al-Qasem Al-Hussein bin Mohammad (1424 AH/ 2003 AD). ***Tafseer Al-Ragheb Al-Asfahani*** (in Arabic). Edited by: Adel bin Ali Al-Shadi. The first edition. Riyad. Dar Al-Wattan
15. Al-Ragheb, Abu Al-Qasem Al-Hussein bin Mohamamd (1412 AH). ***Al-Mufradat fi Ghareeb Al-Quran*** (in Arabic).. Edited by Safwan Adnan Al-Dawoodi. The first edition. Damascus - Beirut. Dar Al-Qalam – Al-Dar Al-Shameye
16. Al-Zarkahsi, Abu Abdullah Bader Al-Deen Mohammad bin Abdullah (1376 AH / 1957 AD). ***Al-Burhan fi Oloom Al-Quran*** (in Arabic). Edited by: Mohammad Abu Al-Fadel Ibrahim. The first edition. Dar Ehya' Al-Ketab Al-Arabeye Issa Al-Babi Al-Halabi and partners
17. Al-Zamakhshari, Abu Al-Qasem Mahmood bin Omar bin Ahmad Jar Allah (1407 AH). ***Al-Kashaf An Haqa'eq Ghawmeh Al-Tanzeel*** (in Arabic). The third edition. Beirut. Dar Al-Ketab Al-Arabi.
18. Al-Tabari, Abu Ja'far Mohammad bin Jareer bin Yazeed bin Katheer bin Ghaleb Al-Amali (1420 AH / 2000 AD***). Jame' Al-Bayan fi Ta'weel Al-Quran*** (in Arabic). Edited by Ahmad Mohammad Shaker. The first edition. Al-Risala Institution.
19. Abas, Fadel Hassan (1437 AH / 2016 AD). ***Al-Tafseer Wal Mufaseroon Asayatuh wa Etejahatuh wa Manjehuh fi Alasr Al-Hadeeth*** (in Arabic). The first edition. Jordan. Dar Al-Nafae's
20. Abu Abeedah, Mu'amar bin Al-Muthana Al-Taymi Al-Abasri (1381 AH). ***Majaz Al-Quran*** (in Arabic).. Edited by Mohammad Fuwad Sezqeen. Cairo. Al-Khanji Library
21. Al-Askari, Abu Hilal Al-Hassan bin Abdullah bin Sahel bin Saeed bin Yahya bin Mahran (The publication year is not available). ***Al-Talkhees fi Ma'refet Asma' Al-Ashya'*** (in Arabic). Edited by Dr Azah Hassan. Damascus. Dar Talas le Dirasat wa Tarjameh wa Nasher
22. Ibn Ateye, Abu Mohammad bin Abed Al-Haq bin Ghaleb bin Abed Al-Rahman. (1422 AH). Al-***Muharar Al-Wajeez fi Tafseer Al-Ketab Al-Azeez*** (in Arabic).. Edited by Abed Al-Salam Abed Al-Shafi Mohammad. The first edition. Beirut. Dar Al-Kotob Al-Elmeyah
23. Ibn Qutaybeyah Al-Dainwari, Abu Mohammad Abdullah bin Muslim ((The publication year is not available). ***Ta'weel Mushakel Al-Quran*** (in Arabic). Edited by Ibrahim Shmas Al-Deen. Beirut. Lebanon. Dar Al-Kotob Al-Elmeyah
24. Ibn Katheer, Abu Al-Feda' Isma'il bin Omar (1420 AH / 1999 AD). ***Tafseer Al-Quran Al-Atheem*** (in Arabic).. Edited by Sami bin Mohammad Salameh. The second edition. Dar Tibah
25. Mansoor, Abed Al-Qader Mohammad (1422 AH / 2002 AD). ***Ma'sooet Oloom Al-Quran*** (in Arabic). The first edition. Halab. Dar Al-Qalam Al-Arabi
26. Al-Harwi, Abu Mansoor Mohammad bin Ahmad bin Al-Azhari (2001). ***Tahteeb Al-Lugha*** (in Arabic). Edited by Mohammad Awad Mer'eb. The first edition. Beirut. Dar Ehya' Al-Turath Al-Arabi.